

وسائل الشيعة

[245] 20 - باب ان اليمين تقع على نية المظلوم دون الظالم. (29488) 1 - محمد بن

يعقوب عن علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول وسئل عما يجوز وعما لا يجوز من النية والاضمار في اليمين، فقال: (1) يجوز في موضع، ولا يجوز في آخر فاما ما يجوز فإذا كان مظلوما فما حلف به ونوى اليمين فعلى نيته، وأما إذا كان ظالما فاليمين على نية المظلوم. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب (2). ورواه الحميري في (قرب الاسناد) عن هارون بن مسلم (3). أقول: ويأتي ما يدل على بعض المقصود (4)، ويأتي ما ظاهره المناقاة ونبين وجهه (5). 21 - باب ان اليمين تقع على ما نوى إذا خالف لفظه نيته ولم يكن ظالما لغيره. (29489) 1 - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن _____ الباب 20 فيه حديث واحد (1) الكافي 7: 444 / 1. (1) في المصدر زيادة: قد. (2) التهذيب 8: 280 / 1025. (3) قرب الاسناد: 6. (4) يأتي في الباب 21 من هذه الابواب. (5) ويأتي في الباب 50 من ابواب الايمان. الباب 21 فيه حديثان (1) الكافي 7: 444 / 2. (*)
